



ويبو

TLT/R/DC/12

الأصل : بالروسية

التاريخ : ٢٠٠٦/٣/١٦

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المؤتمر الدبلوماسي المعني باعتماد نص معدّل لمعاهدة قانون العلامات

سنغافورة، من ١٣ إلى ٣١ مارس/آذار ٢٠٠٦

المادة ٨

اقترح من وفد أوكرانيا

يقترح وفد أوكرانيا تعديل المادة ٨(٢)(ج) كما يلي:

"(ج) في حال كان الطرف المتعاقد لا يقتضي أن يكون التبليغ بلغة يقبلها مكتبه، يجوز له أن يقتضي ترجمة لذلك التبليغ..."

يرمي هذا الاقتراح إلى توحيد نصّ المعاهدة، وبأخذ بعين الاعتبار أن لغة التبليغ لا يحدّها المكتب وإنما تكون مقررة بموجب قانون الطرف المتعاقد فقط.

[نهاية الوثيقة]